

# شرح كتاب اخصر المختصرات لفضيلة الشيخ خالد علي المشيقح في جامع العضيب الجزء السادس

خالد المشيقح

واما حديث انس في سنن النسائي توضأوا باسم الله فهذا كقول النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح البخاري واذكر اسم الله ان التسمية انها مستحبة كما ورد جماهير اهل العلم لانها تذكر بصفة الغرور كما في حديث ابن - 00:00:00 رضي الله تعالى عنهمما قال رحمة الله تعالى وغسل يده قائم للنوم ليه ناقد للهموم. ايضا هذه من مفردات مذهب الامام احمد يعني اذا قام المسلم من نوم الليل الناقض للوضوء وسيأتيك ان شاء الله بنواقض الوضوء - 00:00:30 ما هو النوم الذي ينقض الوضوء؟ وما هو النوم الذي لا ينقض الوضوء؟ فاذا قام بالنوم الليل الناقض للوضوء فانه يجب ان يغسل يديه ثلاث مرات. ويدل لذلك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه - 00:01:00 قال اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده ثلاثا قبل ان يدخلها في الغنى - 00:01:20 انه لا يدرى اين باتت يده هذا امر عند الجمهور ان ينقسم اليدين القائم من نوم الليل انه ليس واجبا وانما هو سنة من حديث ابن عباس في صحيح البخاري لما نام عند خالته - 00:01:40 ذكر صفة قيام النبي صلى الله عليه وسلم. ولم يكن وضوء النبي قيامة ولم يذكر انه غسل يديه ثلاث مرات. نعم. لكن مع ذلك عدم الذكر ذكرا للعذاب ليس بنازل يعني ان يذكر الراوي كل التفاصيل ما دام انه ثبت - 00:02:00 ثبت في سنة اخرى عدم الذكر ليس ذكرا يغضب الله عنه فذهب احمد رحمة الله تعالى غسل اليدين بالمستيقظ ليوم الليل انه اقرب واحوط قول المؤلف من نوم ليل يخرج نوم النهار لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فانه لا - 00:02:30 تكون بالليل وقال المؤلف رحمة الله ثلاثة كما جاء في الحديث وقال تعبدا يعني الا تعبدن ما ندرى ما هي العلة لاما امر النبي صلى الله عليه وسلم بغسل اليدين لمن استيقظ من نومه ليلا. لماذا؟ قالوا التعب. هذا غير معقول المعنى. ما ندرى. الله اعلم به - 00:03:00 هذا الشافعى رحمة الله يقول العلم في ذلك ان اليد قد تطيش اثناء النوم مكان الخبر. قال انه في الحجاز كانوا يستخدمون الاستجمار. ما يستخدمون الاستجمار يستخدمون الاستجمار ولا شك ان المسلم اذا استجمر فانه سيقع شيء من - 00:03:30 فربما وهو نائم لا يشعر ذهبت يده الى محل فامر النبي صلى الله عليه وسلم بغسلها ثلاثة الاسلام تلبية رحمة الله يقول العلة هي عبث الشيطان الشيطان ربما لامس اليد اثناء - 00:04:00 قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فليستنشف الماء ثلاثا فان فالنبي صلى الله عليه وسلم كان الشيخ تستنشق ثلاثا ربما انه وهذا لا شك انه من دلالة السنة على - 00:04:20 قال وفي السنن في استقبال قبليهم لما ذكر المؤلف رحمة الله اركان الوضوء وما يجب منه شرعا في بيان سنن استقبال قبلته. يعني اذا اردت ان تتوضأ استقبل القبلة. اذا اردت تتوضأ - 00:04:50 المؤلف تستقبل القبلة. لكن هذا هذا الحكم الشرعي. هذه السنة تحتاج الى دليل. ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتحرى استقبال قبلة لو كان ولها في الدعاء كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:10 في حديث ابي موسى لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يدعوا استقبال النبي. استقبل الطب في ايضا النبي صلى الله عليه وسلم

لما حول رداء مستقبل القبلة. فلو كان استقبال القبلة مشروعًا يعني يطلق عند الوضوء - 00:05:30

نقله الصحابة رضي الله تعالى عنهم قال وسواك نعم سواك تقدم الكلام عليه وهذا بالاتفاق ومحله عند المضمون سبق ذكرنا حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:05:50

لولا أن اشقر على امتي لامرته بالسواك عند كل وضوء. قال وابو الداء نعم ويجب له ثلاث هنا نعم. يعني يقول لك ايضا من السنن من سنن ان تبدأ بغسل يديك ثلاثا. وهذه سنة مطلقة بمعنى - 00:06:10

تتوافقه السنة ان تغسل يديك ثلاث مرات. النبي صلى الله عليه وسلم خالف مقتصر على بعض في بعض اعضاء الوضوء على قسم كما سياتين على مرتبة مرتين لكن في غسل اليدين - 00:06:50

في اول الوضوء تقصدهما ثلاثة. كما جاء في حديث عثمان وجاء في حديث عبدالله بن زيد. يعني عندنا عضوان الاول ما هو غسل اليدين في بداية الامور. فطهارة غسل ان تغسلها ثلاثة مرات. الامر الثاني ما هو؟ الرأس الرأس طهارته - 00:07:10

اما بقية اعواد فتنوع كما سياتي ان شاء وقال لك المؤلف ويجب له ثلاثة الظمير يعود لمن استيقظ من نوم الليل فانه يجب ان يغسل يديه ثلاثة مرات. يجب ان يغسل يديه ثلاثة مرات اذا استيقظ من - 00:07:40

الليل واتقدم من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احدكم من نومه فليمسك من خلاف الى ثلاثة انه لا يدرى اين باتت بيده. قوله تعبد تقدم - 00:08:10

قال ومن مقبرة فاستنشاق ومبالغة فيهما بغير صاحبه يعني قلة المؤلف رحمة الله من السنة ان تبدأ بالمقبرة ثم الاستنشاق. لو ان المسلم خالد بدأ في الاستجابة او غسل الوجه قبل ان يتبرد. قبل ان يستنشق كل هذا جائز لأن الوجه مع الفم والانف - 00:08:30

بحكم العضو الواحد لكن يقول لك المؤلف رحمة الله ان يتبرد ويستنشقه كما جاء في حديث عبد الله بن زيد وايضا السنة انه لا يفصل بين المرضي والاستنشاق. سنة ما تفصل بين المقبرة والاستنشاق - 00:09:00

قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث عبد الله بن زيد يتوضأ من كف واحدة فيأخذ الماء بكفه ويتممضض ثم يستنشق ولم يحفظ كما قال ابن القيم رحمة الله تعالى لم يحضر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:09:20

وما جاء من الفصل فانه ضعيف. لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الاستنشاق قال ومبالغ يستحب ان تبالغ المرأة وتبالغ في الاستنشاق ويدل بذلك في سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائمها - 00:09:40

وما هي المبالغة في المرأة؟ المبالغة في المضمضة ان تدبر الماء في جميع المال. واما المبالغة في الاستنشاق فهي ان تجلب الماء الى اقصى الانف تجذب الماء الى اقصى الاذان. المجزئ تحرك - 00:10:20

ادنى تحريك. واما بالنسبة الاستنشاق فان تدخل الماء الى داخل الجنة. ذكر التووي رحمة الله الله تعالى انه اذا لم تتمكن من جذب الماء من نفس فانك تقول له اصبعه - 00:10:40

لكن ذكر النوم انه اذا لم يتمكن وقد يكون معدولا الى اخره فانه يقول اصبعه وينظف داخل منه. فالخلاصة في ذلك ان هو جذب المائدة والكامل هو جذب الماء الى اقصى الاذان واما - 00:11:00

فهو ادارة الماء في جميع والمنجز هو تحريك الماء في الفم قال بغير الصائم عم الصائم لماذا؟ لأن الفم والانف طريق الى المعدة. ولهذا قال في حديث وبالغ من استنشاقه الا ان تكون صائمها. قال وتقليل - 00:11:30

وقال لك المؤلف كثير يخرج لماذا؟ الخفيف فالخفيف يجب ان ترى البشرة من ورائه يجب عليك ان تغسله لكن اذا كانت اللحية كثيفة فان الواجب ان تغسل ظاهرها وان تخفف باطلا. ونفهم ان تطهير الشعور له ثلاثة اقسام. تطهير الشعور له ثلاثة - 00:12:00

القسم الاول ما يجب تطهيره ظاهرا وباطنا وهذا اذا كان خفيفا في طهارة الماء يجب ان تطهيره ظاهرا وباطنا. اذا كان باهنا خفيا في طهارة الماء القسم الثاني ما يجب ان تطهير - 00:12:40

ظاهرا وتخلل ويستحب ان تهلهل باطله. تطهير الظاهر واجب وتخلل هذا حكمه لماذا؟ سنة وهذا في الشعر الكثير للطهارة المالية. القسم الثاني في طهارة الصعيد طهارة الصعيد لا يجب ان نظهرها يعني ما نقول امسح - 00:13:10

لان التيم ليس طهارة حسية او التيم الطهارة المعنوية فاصبح عندنا اذا كان خفيما في الطهارة مهية يجب عليك ان تظهر ظاهرة وباطنة واذا كان كثيفا في الطهارة المالية يجب ان يظهر بابا ان تظهر ظاهرة - 00:13:40

وما باطنه فانك تقبله. اما الطهارة الصعيدية مهارة الصعيد لا يجب ان يظهرها وقال لك المؤلف تقليل وشعر كثيف يخرج ماذ؟ الشعر الخفيف عندما تقدم وظاهر كلام المؤلف رحمة الله تعالى انه يستحب ان يظهر 00:14:10

تقلل الشعر دائمًا اذا كان كثيفا تقلل كيفية التقليد تأخذ من الكف ما انت ثم تتبعوا تحت الكتب الحنفي ثم تأخذ ايضا من الماء ثم تدخل تعبك الجانب الليلي ثم الجانب - 00:14:40 00:15:00

ظاهر كلام المؤلف رحمة الله تعالى انك تخلد اللحية انك دائمًا تقلل اليوم هذا ما عليه جماهير اهل العلم رحمة الله تعالى. جاء في ذلك حديث عثمان حديث انس رضي الله تعالى عن الجميع انس وحديث عثمان لكنها ليست ثابتة لكنه ثابت عن الصحابة - 00:15:30

هذا ثابت عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. كابن عمر وعلى هذا ما دام انه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ممكنا ان يقال ايضا بالقياس على تقليل الاصابع - 00:15:50

كان النبي صلى الله عليه وسلم قال كما سألي وخلل بين البصر. فما دام انه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه ابن القيم رحمة الله يخلل في بعض الاحيان. يعني انه لا يدر على التقليد وانما في بعض الاحيان - 00:16:10

وفي بعض الاحيان لا يؤدي قال رحمة الله تعالى والاصابع يعني يستحب ان يقلل اصابع يديه وكذلك اصابع رجليه اصابع يديه اصابع رجليه ويدل لذلك حيث لقيت من صبر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وخلل بين 00:16:40

هذا مما يدل على انه يستحب هذا قول جماهير العلماء رحمة الله تعالى وعند المالكي يجب التقديم ويحسن التخفيف باصابع الرجلين سنة ابن القيم رحمة الله تعالى قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يعتاد تقليل اصابعه وعلى هذا فيه بعض - 00:17:10

وفي بعض الاحيان لا يخلد. قال رحمة الله الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمدًا رسول الله اشهد ان محمدًا رسول الله - 00:17:40

حي على الفلاح الله لا الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله رحمة الله تعالى وغسلة ثانية وثالثة وكلها اكتر. قلة المؤلف اما الغسلة الاولى فهي واجبة والثالثة افضل من الثانية. وظاهر كلام المؤلف رحمة الله تعالى انه يستحب لك المطلق - 00:18:30

ان تغسل يديها وافضل من ذلك ان تتوضأ ثلاثا. وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمة الله تعالى الثاني ان المستحب المسلم المستحب لل المسلم ان ينوع يعني يأتي بكل الصفات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النبي صلى الله عليه وسلم توضأ - 00:19:00

ثلاثة كما في حديث عثمان رضي الله تعالى عنه توضأ ثلاثة ثلاثة كما في حديث عثمان رضي الله عنه ورجليه الا الرأس كما تقدم تطهره مرة واحدة. وفي تارة يغسل يديه مرتين. يغسل اعضاء وضوءه مرتين. وجه مرتين مرتب - 00:19:30

مرتبين كما جاء في حديث عبدالله بن زيد في الصحيحين. او في صحيح البخاري وتارة كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه في صحيح البخاري. والصفة الغالية - 00:20:00

في الصحيحين انه يخالف فيغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين ورجليه مرة واحدة. فاصبحت صفات الوضوء اربع صفات. ثلاثة مرتين مرتبين مرة مرتين يخالف الوجه ثلاثة يغسله ثلاثة واليدين يغسل - 00:21:20

قال رحمة الله وسنة بعد فراغه رفع بصره الى السماء. يرفع بصره الى السماء وهذا جاء في ابي داود في سنن ابي داود لكن هذه الزيادة منكرة. فحينئذ رفع البصر الى السماء او استقبال القبلة ورفع السبابة هذا كله لا اصل له في سنة النبي - 00:21:50

صلى الله عليه وسلم. قال وقول ما ورد قول ما ورد. الوارد اولا في حديث عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فاسبق الوضوء ثم قال اشهد ان لا الله الا الله وحده - 00:22:30

لا شريك له وشهاد ان محمدًا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية. اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدًا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة - 00:22:50

رجل مسلم في صحيحه ثانيا في الترمذى اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من هذه هذه الزيادة المضطربة الى اضطراب. وعلى هذا لا تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثالثا ثالثا ما جاء عن أبي سعيد موقوفا عليه. سبحانك الله ربنا وبحمدك - 00:23:10

اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك. هذا موقوف على أبي سبيل رضي الله تعالى سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك. وهذا ما دام انه - 00:23:40

عن النبي صلى الله عليه وسلم. وانما هو ثابت عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنه. فان المسلم يأتي به احيانا وعلى هذا يكون الذكر بعد الوضوء بعد التيمم ان تكون ما جاء بحيث عمر في صحيح مسلم اشهد ان لا الله - 00:24:00 الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبده ورسوله وتموت في بعض الاحيان سبحانك الله اشهد ان لا الله الا انت. استغفرك واتوب اليك. هذا جاء عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنه - 00:24:20

موقوفا عليه الناس. ايضا في اخر الاحكام الغرور بياح للمسلم ان المغيرة رضي الله تعالى عنه على النبي صلى الله عليه وسلم الماء في وضوء كما في الصحيحين. كذلك ايضا التنزيل - 00:24:40

هل هو مباح او انه مكروه؟ نعم اكرم الله عليه ذلك انه بذلك انه مباح لحديث ابن سعد رضي الله تعالى عنه عن حديث قيس ابن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اغتسل ناوله قيس ابن - 00:25:10

معسرك فاشتمل بها النبي صلى الله عليه وسلم. واما حديث ميمونة رضي الله تعالى عنها ماتت النبي صلى الله عليه وسلم بمنديل فرده وجعل ينفض الماء بيده فهذا قال العلماء رحمة الله تعالى يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم انما رده بعلة في - 00:25:40 الخلاصة في ذلك ان اعانة المتوضأ وصب الماء ونحمه او تقليل الماء ان هذا مباح كذلك ايضا التنفس ثم قال المؤلف رحمة الله رسوله يجوز المسح على خف ونحوه لما تكلم المؤلف رحمة الله تعالى على الوضوء واحكامه. تكلم على احكام - 00:26:10

وهذا مناسب جدا وذلك ان المسح على كفيه حكم يتعلق باحد اعضاء حكم يتعلق باحد اعضاء فالخفاف يلبسان العمام الخمار تلبس من الرأس. ان يتكلم المؤلف رحمة الله على احكام - 00:26:40

وكذلك ايضا المسعى والمسعى الامام والمسعى والمسح الكبيرة هذا كله سيأتي بيان والمسح باللغة الابرار. واما بالاصطلاح فهو لله عز وجل بامرار اليدين مبلولتين الكفين. التبعد لله عز وجل باضرار اليدين - 00:27:10

والمسح الخفين استدل له بعض العلماء بقول الله عز وامسحوا برؤوسكم وارجلكم بالحرف بالكسر. قالوا بالكسر يعني امسحوا بارجلكم وذلك اذا كان على الرجلين حفا. والمسح على الخفين هذا يتافق عليه العلماء - 00:27:40

كان في خلاف قديم نعم كان في خلاف قديم عن بعض الصحابة عائشة وعلي وابي هريرة وابن عباس لكن كلام روي الخلاف فيهم عن عائشة وعلي وابي هريرة لا يثبت عن هؤلاء الامام احمد رحمة الله تعالى يقول ليس - 00:28:10

على الخفين فيه اربعون حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال ابن المبارك رحمة الله تعالى ليس فيه خلاف والحسن البصري رحمة الله تعالى هنا صاحبي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح على كفيه قول المؤلف على كفر الخف هو ما - 00:28:40

على الرجل من الجلد واما الجوانب فهو ما يلمس على من الصوف او القطن او الكتان ونحو ذلك. قول المؤلف رحمة الله كالجوارب عند الجوارب يشرع بشرى المسح عليها. ويidel لذلك حديث ابن شعبة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه - 00:29:10 توضأ ومسح على الجوربين والنعلين. رضي الله تعالى عنه توضأ ومسح الجوربين وان عليكم اخرجوا الامام احمد وابو داود الترمذى وصححه وهو الثابت عن الصحابة عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم مثل ابن مسعود وانس وعلي ابن ابي طالب - 00:29:50

كلهم ثبت عنهم مسح الجوال. وهل يشترط في الجوارب ان تكون مجلدا؟ يعني عليها جلد او لا جمهور العلماء على انه لا يشترط ان يكون عليه الجلد. خلاف للامام مالك - 00:30:20

فان الامام مالك رحمة الله تعالى يقول يشترط ان تكون الجوارب مجندة. قال المؤلف وعمامة وعمامة الذكر يعني الكل المؤلف رحمة

الله يصح المسجد على عمامة الذكر على امامه الذكر. وهذا من المفردات - 00:30:40

يعني من مفردات مذهب لمن احمد يرون المسح خلافا لجمهور العلماء وجمهور لا يرون المسألة والحنابل يا سيدنا النوم في حديث عمرو بن ابي ابي ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح عن الخفين والامام - 00:31:10  
ايضا هو وارد عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم اما الجمهور فلا او فانهم يستدلون على ما ذهبوا اليه وامسحوا برؤوسكم وامسحوا برؤوسكم. قال حفظه الله تعالى محنكة او ذات ذبابة يعني يقول لك المؤلف رحمة الله تعالى - 00:31:40

يشترط في العمامة التي يمسح عليها ان تكون محركا. محنكة هي التي تدار تحت او ذات يعني لها مرهم على الكتفين وعلى هذا اذا لم تكن مهدا او ليس لها كلام المؤلف - 00:32:10

رحمه الله تعالى لا يصح المسح عليه لا يصح المسح عليها لان هذه ليست من عمامات العرب وهذا هو مذهب الامام احمد رحمة الله وعند ابن تيمية رحمة الله تعالى يصح المسح على العمامة - 00:32:40

على الامامة التي ليست محنكة او ليس لها تراب عندنا قاعدة يعني قاعدة ان المسح خف في قصر فاذا كان المسح قد خف في فعندهنا نخف في توابعنا يعني في شروط واجبات نخف فيها لان هذا خلاف مقصود الشارع - 00:33:00

فكل هذا سينأتنا ان المسعى نجد ان بعض العلماء اشترط في المسح على الكفين شروطه جعل قيودا وان خلاف الرخصة. فما دام انه خطف في اصله. فانه يخفف يعني في ما يتعلق بشروطه ونحو ذلك قال رحمة الله - 00:33:30

الله تعالى كما ان العبادة من مفردات مذهب الامام احمد رحمة الله تعالى. يعني المسح على الامام من مفردات مذهب الامام احمد رحمة الله تعالى. فكذلك ايضا خمور النساء المسح عليها من مفردات مذهب الامام احمد رحمة الله تعالى. وجمهور العلماء - 00:34:00  
لا يرون ان ان تمسح المرأة على خمارها بخلاف ما ذهب اليه الامام احمد رحمة الله تعالى فانه يرى ان تمسح المرأة على خمارها ويدل لهذا انه ثابت عن ابن سلف مسألة المرأة - 00:34:30

وثابت عن صفية بنت ابي عبيد زوجة ابن عمر رضي الله تعالى عنه قياسا على عبادة الرجل ان الصواب في ذلك ما ذهب اليه الحنابلة رحهم الله تعالى في لكان - 00:34:50

كما ان الرجل له ان يمسح على العمادة. فقال وعلى جبيرة يعني يمسح الجبيرة هي ما يجعل على الجرح او الكسر من اللفائف او الجبس كما في وقتنا الحاضر فاذا الى مثل هذه الجبيرة او الجرح من - 00:35:20  
ونحو ذلك فانه والمسح الجبيرة هذا لم يثبت في شيء في سنة النبي صلى الله عليه وسلم جاء في ذلك جاء فيه حديث علي ابي طالب رضي الله تعالى عنه - 00:35:50

انه ضعيف ضعيف لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن المس على الجبيرة الثابت عن الصحابة عن ابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى عنه وهو ثابت عن ابن عمر وابن عباس رضي الله - 00:36:10

واعلم ان الانسان اذا كان فيه جرح لا يخلو من ثلاث حالات الانسان اذا كان لا يخلو من ثلاث حالات. الحالة الاولى ان يكون عليه جبيرا. او لفافا اذا كان عليه الجميع او نفاقا ونحو ذلك فانه يمسح - 00:36:30

الحالة الثانية ان يكون مكشوفا. اذا كان مكشوف ليس عليه جبيرة. وليس عليه فهذا نقول بأنه يغسله او يمسحه. الحالة - 00:37:00  
من غسله فانه يتمكن ان يغسله او ان يمسحه يقول بأنه يغسله او يمسحه. الحالة - 00:37:00

ان يكون مكشوفا ولا يتمكن من غسله ولا نسله فانه يسكن ويصير الى ماذا؟ من الدين. واصبحت الاحوال ثلاثة الحالة الاولى ان يكون عليه وهنا يمسح. الحالة الثانية ان يكون مكشوفا. وهنا - 00:37:30

اذا لم يتمكن فانه يمسح. الحالة الثانية اذا كان لا يتمكن من غسل ولا يتمكن من مسجد يحصل له غرض بذلك فانه آيا يننسب الى الدين. اتركه ويصير الى طهارة الصعيد. وقال لك المؤلف رحمة الله لم تجاوز قدر الحاجة - 00:38:00  
الاتتجاوز قدر الحاجة. وما هو الحاجة؟ حاجة هو موضع وما يحتاج اليه في الشد موضع الكسر وما يذاكر اليه من الشد. فمثلا اذا كان موضع الكسر في منتصف ويحتاج الى اثنين سانتي. من جهة اليمين من جهة الشمال الانسان. فنقول - 00:38:30

اذا اضاف خامسا زاد يجب ازالة الزائد هذا يجب ازالته لان الواجب اذا كان لا يتمكن من ازالته يحصل له ضرر لو انه يجمع بي المسح  
والرأي الثاني انه يجب ان يزيله اذا - 00:39:00  
فانه يبدأ من اي شيء بالمسح - 00:39:30